مجلس الرد على دعوى مدير مصفوفات وطنيات وعلاج كبدتيس في محكمة ابتدائية

محكمة ابتدائية رقم 3 في مدينة ميدلاند

الرد على دعوى مدير مصفوفات وطنيات وعلاج كبدتيس في محكمة ابتدائية

ميدلاند، 21 و تشرين الأول 2026 — قرر مجلس الرد على دعوى مدير مصفوفات وطنيات وعلاج كبدتيس في محكمة ابتدائية، في جلسة عقدت يوم الثلاثاء، رفض الدعوى المقامة ضد المدير. وجاء القرار بعد أن استمع المجلس إلى مرافعات الطرفين ومراجعة الأدلة المقدمة في القضية. وقال رئيس المجلس في حيثيات القرار إن المدعي لم يقدم دليلا كافيا على وجود خطأ مهني.

وتعود وقائع القضية إلى شهر آذار من العام الماضي، عندما رفع المدعي دعوى يطالب فيها بتعويض قدره 1.5 مليون دينار. وادعى أن المدير تسبب في تأخير علاجه لمدة ثلاثة أشهر، مما أدى إلى تفاقم حالته الصحية. وأكد المدعي أنه راجع المدير عدة مرات، وأن الأخير كان يعلم بحالته المرضية، لكنه لم يتخذ الإجراءات اللازمة في الوقت المناسب.

في المقابل، نفى المدير جميع الاتهامات الموجهة إليه. وقال في شهادته أمام المجلس إنه اتبع البروتوكول المعتمد في التعامل مع الحالات المشابهة، وإن التأخير كان بسبب عوامل خارجة عن إرادته، من بينها نقص في الأسرة المتاحة في المستشفى. وأضاف أنه أحال المدعي إلى قسم الرعاية المتخصصة فور توفر سرير، وأن ذلك تم خلال أسبوع واحد من تاريخ الطلب.

وبعد مداولات استمرت ساعتين، خلص المجلس إلى أن الأدلة المقدمة لا تثبت وجود إهمال أو تقصير من جانب المدير. وأشار في حيثيات القرار إلى أن المدعي لم يتمكن من إثبات العلاقة المباشرة بين تصرفات المدير والضرر الذي لحق به، وهو شرط أساسي لقبول أي دعوى من هذا النوع. وأكد المجلس أن مجرد وقوع ضرر لا يكفي وحده لإدانة الطبيب أو المدير.

وأعرب المدعي عن خيبة أمله من القرار، وقال إنه يدرس الطعن عليه أمام محكمة الاستئناف. وأكد أن موكله لا يسعى إلى المال فقط، بل إلى الاعتراف بالخطأ الذي وقع. وأضاف أن الدعوى رفعت بعد أن استنفد جميع الطرق الودية، وأن المدعي لم يجد خيارا آخر سوى اللجوء إلى القضاء.

من جهته، رحب مدير المستشفى بالقرار، وقال إنه يعيد الثقة في النظام الطبي. وأكد أن المستشفى يعمل وفق معايير الجودة المعتمدة، وأن فريق العلاج بذل كل ما في وسعه لإنقاذ المريض. وأضاف أن المستشفى سيواصل تطوير خدماته، وأنه يرحب بأي ملاحظات تساعد على تحسين الأداء، شريطة أن تكون مبنية على أسس علمية وموضوعية.

ويأتي هذا القرار في وقت تشهد فيه المحاكم المحلية عددا متزايدا من الدعاوى المتعلقة بالأخطاء الطبية، وسط مطالبات بتشديد العقوبات على المقصرين. وقال محامون إن القرار قد يؤثر على مستقبل هذه القضايا، لأنه يضع معيارا واضحا لما يمكن اعتباره خطأ مهنيا. ويرى آخرون أنه قد يشجع المدعين على التريث قبل رفع دعاواهم، خوفا من خسارة القضية.

مجلس الرد على دعوى مدير مصفوفات وطنيات وعلاج كبدتيس في محكمة ابتدائية

محكمة ابتدائية رقم 3 في مدينة ميدلاند

الرد على دعوى مدير مصفوفات وطنيات وعلاج كبدتيس في محكمة ابتدائية

ميدلاند، 21 و تشرين الأول 2026 — قرر مجلس الرد على دعوى مدير مصفوفات وطنيات وعلاج كبدتيس في محكمة ابتدائية، في جلسة عقدت يوم الثلاثاء، رفض الدعوى المقامة ضد المدير. وجاء القرار بعد أن استمع المجلس إلى مرافعات الطرفين ومراجعة الأدلة المقدمة في القضية. وقال رئيس المجلس في حيثيات القرار إن المدعي لم يقدم دليلا كافيا على وجود خطأ مهني.

وتعود وقائع القضية إلى شهر آذار من العام الماضي، عندما رفع المدعي دعوى يطالب فيها بتعويض قدره 1.5 مليون دينار. وادعى أن المدير تسبب في تأخير علاجه لمدة ثلاثة أشهر، مما أدى إلى تفاقم حالته الصحية. وأكد المدعي أنه راجع المدير عدة مرات، وأن الأخير كان يعلم بحالته المرضية، لكنه لم يتخذ الإجراءات اللازمة في الوقت المناسب.

في المقابل، نفى المدير جميع الاتهامات الموجهة إليه. وقال في شهادته أمام المجلس إنه اتبع البروتوكول المعتمد في التعامل مع الحالات المشابهة، وإن التأخير كان بسبب عوامل خارجة عن إرادته، من بينها نقص في الأسرة المتاحة في المستشفى. وأضاف أنه أحال المدعي إلى قسم الرعاية المتخصصة فور توفر سرير، وأن ذلك تم خلال أسبوع واحد من تاريخ الطلب.

وبعد مداولات استمرت ساعتين، خلص المجلس إلى أن الأدلة المقدمة لا تثبت وجود إهمال أو تقصير من جانب المدير. وأشار في حيثيات القرار إلى أن المدعي لم يتمكن من إثبات العلاقة المباشرة بين تصرفات المدير والضرر الذي لحق به، وهو شرط أساسي لقبول أي دعوى من هذا النوع. وأكد المجلس أن مجرد وقوع ضرر لا يكفي وحده لإدانة الطبيب أو المدير.

وأعرب المدعي عن خيبة أمله من القرار، وقال إنه يدرس الطعن عليه أمام محكمة الاستئناف. وأكد أن موكله لا يسعى إلى المال فقط، بل إلى الاعتراف بالخطأ الذي وقع. وأضاف أن الدعوى رفعت بعد أن استنفد جميع الطرق الودية، وأن المدعي لم يجد خيارا آخر سوى اللجوء إلى القضاء.

من جهته، رحب مدير المستشفى بالقرار، وقال إنه يعيد الثقة في النظام الطبي. وأكد أن المستشفى يعمل وفق معايير الجودة المعتمدة، وأن فريق العلاج بذل كل ما في وسعه لإنقاذ المريض. وأضاف أن المستشفى سيواصل تطوير خدماته، وأنه يرحب بأي ملاحظات تساعد على تحسين الأداء، شريطة أن تكون مبنية على أسس علمية وموضوعية.

ويأتي هذا القرار في وقت تشهد فيه المحاكم المحلية عددا متزايدا من الدعاوى المتعلقة بالأخطاء الطبية، وسط مطالبات بتشديد العقوبات على المقصرين. وقال محامون إن القرار قد يؤثر على مستقبل هذه القضايا، لأنه يضع معيارا واضحا لما يمكن اعتباره خطأ مهنيا. ويرى آخرون أنه قد يشجع المدعين على التريث قبل رفع دعاواهم، خوفا من خسارة القضية.

محكمة ابتدائية: رفض دعوى مدير مصفوفات وطنيات وعلاج كبدتيس في ميدلاند

مجلس الرد على دعوى مدير مصفوفات وطنيات وعلاج كبدتيس في محكمة ابتدائية

محكمة ابتدائية رقم 3 في مدينة ميدلاند

الرد على دعوى مدير مصفوفات وطنيات وعلاج كبدتيس في محكمة ابتدائية

ميدلاند، 21 و تشرين الأول 2026 — قرر مجلس الرد على دعوى مدير مصفوفات وطنيات وعلاج كبدتيس في محكمة ابتدائية، في جلسة عقدت يوم الثلاثاء، رفض الدعوى المقامة ضد المدير. وجاء القرار بعد أن استمع المجلس إلى مرافعات الطرفين ومراجعة الأدلة المقدمة في القضية. وقال رئيس المجلس في حيثيات القرار إن المدعي لم يقدم دليلا كافيا على وجود خطأ مهني.

وتعود وقائع القضية إلى شهر آذار من العام الماضي، عندما رفع المدعي دعوى يطالب فيها بتعويض قدره 1.5 مليون دينار. وادعى أن المدير تسبب في تأخير علاجه لمدة ثلاثة أشهر، مما أدى إلى تفاقم حالته الصحية. وأكد المدعي أنه راجع المدير عدة مرات، وأن الأخير كان يعلم بحالته المرضية، لكنه لم يتخذ الإجراءات اللازمة في الوقت المناسب.

في المقابل، نفى المدير جميع الاتهامات الموجهة إليه. وقال في شهادته أمام المجلس إنه اتبع البروتوكول المعتمد في التعامل مع الحالات المشابهة، وإن التأخير كان بسبب عوامل خارجة عن إرادته، من بينها نقص في الأسرة المتاحة في المستشفى. وأضاف أنه أحال المدعي إلى قسم الرعاية المتخصصة فور توفر سرير، وأن ذلك تم خلال أسبوع واحد من تاريخ الطلب.

وبعد مداولات استمرت ساعتين، خلص المجلس إلى أن الأدلة المقدمة لا تثبت وجود إهمال أو تقصير من جانب المدير. وأشار في حيثيات القرار إلى أن المدعي لم يتمكن من إثبات العلاقة المباشرة بين تصرفات المدير والضرر الذي لحق به، وهو شرط أساسي لقبول أي دعوى من هذا النوع. وأكد المجلس أن مجرد وقوع ضرر لا يكفي وحده لإدانة الطبيب أو المدير.

وأعرب المدعي عن خيبة أمله من القرار، وقال إنه يدرس الطعن عليه أمام محكمة الاستئناف. وأكد أن موكله لا يسعى إلى المال فقط، بل إلى الاعتراف بالخطأ الذي وقع. وأضاف أن الدعوى رفعت بعد أن استنفد جميع الطرق الودية، وأن المدعي لم يجد خيارا آخر سوى اللجوء إلى القضاء.

من جهته، رحب مدير المستشفى بالقرار، وقال إنه يعيد الثقة في النظام الطبي. وأكد أن المستشفى يعمل وفق معايير الجودة المعتمدة، وأن فريق العلاج بذل كل ما في وسعه لإنقاذ المريض. وأضاف أن المستشفى سيواصل تطوير خدماته، وأنه يرحب بأي ملاحظات تساعد على تحسين الأداء، شريطة أن تكون مبنية على أسس علمية وموضوعية.

ويأتي هذا القرار في وقت تشهد فيه المحاكم المحلية عددا متزايدا من الدعاوى المتعلقة بالأخطاء الطبية، وسط مطالبات بتشديد العقوبات على المقصرين. وقال محامون إن القرار قد يؤثر على مستقبل هذه القضايا، لأنه يضع معيارا واضحا لما يمكن اعتباره خطأ مهنيا. ويرى آخرون أنه قد يشجع المدعين على التريث قبل رفع دعاواهم، خوفا من خسارة القضية.

محكمة: رفض دعوى مدير مصفوفات وطنيات وعلاج كبدتيس في ميدلاند

محكمة ابتدائية رقم 3 في مدينة ميدلاند

الرد على دعوى مدير مصفوفات وطنيات وعلاج كبدتيس في محكمة ابتدائية

ميدلاند، 21 و تشرين الأول 2026 — قرر مجلس الرد على دعوى مدير مصفوفات وطنيات وعلاج كبدتيس في محكمة ابتدائية، في جلسة عقدت يوم الثلاثاء، رفض الدعوى المقامة ضد المدير. وجاء القرار بعد أن استمع المجلس إلى مرافعات الطرفين ومراجعة الأدلة المقدمة في القضية. وقال رئيس المجلس في حيثيات القرار إن المدعي لم يقدم دليلا كافيا على وجود خطأ مهني.

وتعود وقائع القضية إلى شهر آذار من العام الماضي، عندما رفع المدعي دعوى يطالب فيها بتعويض قدره 1.5 مليون دينار. وادعى أن المدير تسبب في تأخير علاجه لمدة ثلاثة أشهر، مما أدى إلى تفاقم حالته الصحية. وأكد المدعي أنه راجع المدير عدة مرات، وأن الأخير كان يعلم بحالته المرضية، لكنه لم يتخذ الإجراءات اللازمة في الوقت المناسب.

في المقابل، نفى المدير جميع الاتهامات الموجهة إليه. وقال في شهادته أمام المجلس إنه اتبع البروتوكول المعتمد في التعامل مع الحالات المشابهة، وإن التأخير كان بسبب عوامل خارجة عن إرادته، من بينها نقص في الأسرة المتاحة في المستشفى. وأضاف أنه أحال المدعي إلى قسم الرعاية المتخصصة فور توفر سرير، وأن ذلك تم خلال أسبوع واحد من تاريخ الطلب.

وبعد مداولات استمرت ساعتين، خلص المجلس إلى أن الأدلة المقدمة لا تثبت وجود إهمال أو تقصير من جانب المدير. وأشار في حيثيات القرار إلى أن المدعي لم يتمكن من إثبات العلاقة المباشرة بين تصرفات المدير والضرر الذي لحق به، وهو شرط أساسي لقبول أي دعوى من هذا النوع. وأكد المجلس أن مجرد وقوع ضرر لا يكفي وحده لإدانة الطبيب أو المدير.

وأعرب المدعي عن خيبة أمله من القرار، وقال إنه يدرس الطعن عليه أمام محكمة الاستئناف. وأكد أن موكله لا يسعى إلى المال فقط، بل إلى الاعتراف بالخطأ الذي وقع. وأضاف أن الدعوى رفعت بعد أن استنفد جميع الطرق الودية، وأن المدعي لم يجد خيارا آخر سوى اللجوء إلى القضاء.

من جهته، رحب مدير المستشفى بالقرار، وقال إنه يعيد الثقة في النظام الطبي. وأكد أن المستشفى يعمل وفق معايير الجودة المعتمدة، وأن فريق العلاج بذل كل ما في وسعه لإنقاذ المريض. وأضاف أن المستشفى سيواصل تطوير خدماته، وأنه يرحب بأي ملاحظات تساعد على تحسين الأداء، شريطة أن تكون مبنية على أسس علمية وموضوعية.

ويأتي هذا القرار في وقت تشهد فيه المحاكم المحلية عددا متزايدا من الدعاوى المتعلقة بالأخطاء الطبية، وسط مطالبات بتشديد العقوبات على المقصرين. وقال محامون إن القرار قد يؤثر على مستقبل هذه القضايا، لأنه يضع معيارا واضحا لما يمكن اعتباره خطأ مهنيا. ويرى آخرون أنه قد يشجع المدعين على التريث قبل رفع دعاواهم، خوفا من خسارة القضية.

محكمة: رفض دعوى مدير مصفوفات وطنيات وعلاج كبدتيس في ميدلاند

مجلس الرد على دعوى مدير مصفوفات وطنيات وعلاج كبدتيس في محكمة ابتدائية

محكمة ابتدائية رقم 3 في مدينة ميدلاند

الرد على دعوى مدير مصفوفات وطنيات وعلاج كبدتيس في محكمة ابتدائية

ميدلاند، 21 و تشرين الأول 2026 — قرر مجلس الرد على دعوى مدير مصفوفات وطنيات وعلاج كبدتيس في محكمة ابتدائية، في جلسة عقدت يوم الثلاثاء، رفض الدعوى المقامة ضد المدير. وجاء القرار بعد أن استمع المجلس إلى مرافعات الطرفين ومراجعة الأدلة المقدمة في القضية. وقال رئيس المجلس في حيثيات القرار إن المدعي لم يقدم دليلا كافيا على وجود خطأ مهني.

وتعود وقائع القضية إلى شهر آذار من العام الماضي، عندما رفع المدعي دعوى يطالب فيها بتعويض قدره 1.5 مليون دينار. وادعى أن المدير تسبب في تأخير علاجه لمدة ثلاثة أشهر، مما أدى إلى تفاقم حالته الصحية. وأكد المدعي أنه راجع المدير عدة مرات، وأن الأخير كان يعلم بحالته المرضية، لكنه لم يتخذ الإجراءات اللازمة في الوقت المناسب.

في المقابل، نفى المدير جميع الاتهامات الموجهة إليه. وقال في شهادته أمام المجلس إنه اتبع البروتوكول المعتمد في التعامل مع الحالات المشابهة، وإن التأخير كان بسبب عوامل خارجة عن إرادته، من بينها نقص في الأسرة المتاحة في المستشفى. وأضاف أنه أحال المدعي إلى قسم الرعاية المتخصصة فور توفر سرير، وأن ذلك تم خلال أسبوع واحد من تاريخ الطلب.

وبعد مداولات استمرت ساعتين، خلص المجلس إلى أن الأدلة المقدمة لا تثبت وجود إهمال أو تقصير من جانب المدير. وأشار في حيثيات القرار إلى أن المدعي لم يتمكن من إثبات العلاقة المباشرة بين تصرفات المدير والضرر الذي لحق به، وهو شرط أساسي لقبول أي دعوى من هذا النوع. وأكد المجلس أن مجرد وقوع ضرر لا يكفي وحده لإدانة الطبيب أو المدير.

وأعرب المدعي عن خيبة أمله من القرار، وقال إنه يدرس الطعن عليه أمام محكمة الاستئناف. وأكد أن موكله لا يسعى إلى المال فقط، بل إلى الاعتراف بالخطأ الذي وقع. وأضاف أن الدعوى رفعت بعد أن استنفد جميع الطرق الودية، وأن المدعي لم يجد خيارا آخر سوى اللجوء إلى القضاء.

من جهته، رحب مدير المستشفى بالقرار، وقال إنه يعيد الثقة في النظام الطبي. وأكد أن المستشفى يعمل وفق معايير الجودة المعتمدة، وأن فريق العلاج بذل كل ما في وسعه لإنقاذ المريض. وأضاف أن المستشفى سيواصل تطوير خدماته، وأنه يرحب بأي ملاحظات تساعد على تحسين الأداء، شريطة أن تكون مبنية على أسس علمية وموضوعية.

ويأتي هذا القرار في وقت تشهد فيه المحاكم المحلية عددا متزايدا من الدعاوى المتعلقة بالأخطاء الطبية، وسط مطالبات بتشديد العقوبات على المقصرين. وقال محامون إن القرار قد يؤثر على مستقبل هذه القضايا، لأنه يضع معيارا واضحا لما يمكن اعتباره خطأ مهنيا. ويرى آخرون أنه قد يشجع المدعين على التريث قبل رفع دعاواهم، خوفا من خسارة القضية.

محكمة: رفض دعوى مدير مصفوفات وطنيات وعلاج كبدتيس في ميدلاند